



جمهورية مصر العربية
الهيئة القومية لسلامة الغذاء
رئيس مجلس الإدارة

منشور رقابي

رقم (١) لسنة ٢٠٢٢

في إطار دور الهيئة القومية لسلامة الغذاء بوصفها الجهة المنوط لها الرقابة على الواردات الغذائية وما تقوم به من تطوير وتحديث نظم الرقابة عليها، وتنفيذاً لأعمال الرقابة علي أساس تحديد المخاطر والأخذ في الاعتبار مسؤوليات مستوردي الغذاء، عن ضمان وسلامة ومطابقة الواردات الغذائية بهدف ضمان سلامة وجودة الواردات الغذائية وتوفير الحماية المثلي للمستهلك من المخاطر المتعلقة بالغذاء وفي الوقت ذاته تعزيز كفاءة الإفراج النهائي للواردات الغذائية باعتماد أنشطة رقابية يتم اتخاذها في البلد المصدر وقبل استيراد الرسائل الغذائية الي جمهورية مصر العربية.

وتنفيذاً لقرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٦ لسنة ٢٠٢٠ ونهوضاً بمستوي الرقابة على الأغذية المستوردة، تعلن الهيئة عن شروط الالتحاق بالقائمة البيضاء لمستوردي الأغذية، وتتلخص كالاتي:

1. تقديم ترخيص مستورد غذاء من الهيئة القومية لسلامة الغذاء.
2. عدم تواجد أي مخالفات استيرادية لم يتم تصحيحها مع الهيئة القومية لسلامة الغذاء.
3. تو افرنظام جودة يتضمن التسجيل الدقيق للرسائل الواردة ونظام السحب والاسترجاع والتتبع التي تنتهجه الشركة.
4. عند الرغبة في نقل الرسائل تحت التحفظ، يجب تقديم ترخيص مخزن من الهيئة القومية لسلامة الغذاء او التعاقد مع أحد المخازن المرخصة بالهيئة القومية لسلامة الغذاء.

وعليه

يتم الاعلان عن مستوردي الأغذية بالقائمة البيضاء وفقاً للمتطلبات السالف ذكرها. وذلك بدءً من تاريخ ٢٠٢٢/٤/١٠

رئيس مجلس الإدارة

أ.ب. حسين منصور



تحريراً في: ٢٠٢٢ / ٤ / ٧